

فتاوى الألبانى } } 6011 { } إلى من يشرع دفع زكاة الفطر ومن هو مستحقها؟

محمد ناصر الدين الألبانى

ومن هون هذه مسألة بالواقع من الرسائل التي ليس فيها دليل خريف ولذلك اختلف العلماء في ذلك خلاف كثيرة ومنهم من يتصور اخراج الزكاة منه وقبولها من غيره وهذا مذهب الشافعى وغيره - [00:00:00](#)

يغلى ويقبلها من غيره لانه لا يشترط الامام الشافعى ان يكون المزكى عن نفسه بصدقه الصدق الغنية بخلاف ابى حنيفة رحمه الله فهو يسأل ليكون واجبا عليه في تعبيرهم اخراج خلق الصدر - [00:00:29](#)

يشترط ان يكون مالكا للمصاب ديال اليوم الملكي الف وخمسمية ليرة سوريا او قبل الفين فمن هنا اختلفوا لانه ليس هناك نص هو الذي رواه ان هذا الامر الاول باخراج الصدقة - [00:00:57](#)

وهو ككل الاوامر الشرعية يأتي في قاعدة اتقوا الله ما استطعتم دخلي في قول الرسول عليه السلام ما اوتكم من شيء فاتوا منه ما استطعتم وادا كان رجل طبيعي ماذا فقير؟ بالمعنى - [00:01:26](#)

معنى زكاة السنة يعني ما يملك النصاب لكن هو عنده خمسمية ورقة خير مرض ده مش ميت ورقة اذا طالع من عشر ليرات عشر صيام ايات الانتخابية خاصة في يوم العيد - [00:01:52](#)

لكن اذا كان الانسان ما عنده عشر ليرات ويجي يصرفها صدقة بقي طاول الباب حتى هذا الذين لم يشترطوا في مصايب كما فعل ابو حنيفة او القدرة كما يرى اخرون - [00:02:18](#)

فهؤلاء يقولون ذكر الصدقات صدقة له. ووجدنا من طرف ثانى واعوذ فاقول ان الله باستطاعته الذي يخرج صوت الطفل هو الذي يستطيع وقل انسان اسيب نفسي فربنا عز وجل يعلم الانسان اذا كان يستطيع اخراج الصلاة او لا يستطيع - [00:02:46](#)
فالذى يستطيع عليه ان يخرج ولو لم يملك النصال لان هذا شرط لجأ له انتهى نفس السنة وانما هو الجهاد. خزانة الرحم تأخذ بيده الى الجنة - [00:03:16](#)